

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٣٥٩ لسنة ٢٠٠٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١  
وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠٠٠/١٢٣١ على حل الجمعية التعاونية لبناء المساكن لموظفي المؤسسة المصرية التعاونية للإسكان :

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكاني المركبى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٠/١٢٧ على الحل :

وعلى موافقة السيد الأستاذ المستشار محافظ الجيزة بتاريخ ٢٠٠٠/٨/٥ على الحل :

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير  
البناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان :

### قرر :

مادة ١ - حل الجمعية التعاونية لبناء المساكن لموظفي المؤسسة المصرية التعاونية للإسكان  
لعدم مزاولتها لأى نشاط جديد منذ عام ١٩٦٤

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي  
لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر في ٢٠٠٠/١٠/١٤

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / محمد إبراهيم سليمان